قرار رقم (24) لسنة 2002

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة، وعلى ضوء تعيين وزير للداخلية، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

قررنا ما يلى:

مادة (1)

يتم ضم وزير الداخلية إلى عضوية مجلس الأمن الأعلى حسب التشكيل المقر.

مادة (2)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة رام الله بتاريخ: 2002/6/27م

ياسر عرفات رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

